

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة بمركز خدمات النرجس
بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، وذلك طبقاً للرسم الهندسي المرفق ،
وتحت إشراف هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ .

(الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك